

تفسير البحر المحيط

@ 77 @ الذين يلمزون ، وهذا غير ممكن ، لأن المعطوف على المبتدأ مشارك له في الخبر ، ولا يمكن مشاركة الذين لا يجدون إلا جهدهم مع الذين يلمزون إلا إن كانوا مثلهم نافقين . قال : وقيل : والذين لا يجدون معطوف على المؤمنين ، وهذا بعيد جداً . قال : وخبر الأول على هذه الوجوه فيه وجهان : أحدهما فيسخرون . ودخلت الفاء لما في الذين من التشبيه بالشرط انتهى هذا الوجه . وهذا بعيد ، لأنه إذ ذاك يكون الخبر كأنه مفهوم من المبتدأ ، لأنَّ من غاب وغمر أحداً هو ساخر منه ، فقرب أن يكون مثل سيد الجارية مالکها ، وهو لا يجوز . قال : والثاني : أن الخبر سخر ا منهم ، قال : وعلى هذا المعنى يجوز أن يكون الذين يلمزون في موضع نصب بفعل محذوف يفسره سخر ، تقديره غاب الذين يلمزون . وقيل : الخبر محذوف تقديره : منهم الذين يلمزون . وقال أبو البقاء أيضاً : من المؤمنين حال من الضمير في المطوعين ، وفي الصدقات متعلق بيلمزون ، ولا يتعلق بالمطوعين لئلا يفصل بينهما بأجنبي انتهى . وليس بأجنبي لأنه حال كما قرر ، وإذا كان حالاً جاز الفصل بها بين العامل فيها ، وبين المعمول آخر ، لذلك العامل نحو : جاءني الذي يمر راكباً بزيد . والسخرية : الاستهزاء . والظاهر أن قوله : سخر ا منهم خبر لفظاً ومعنى ، ويرجحه عطف الخبر عليه . وقيل : صيغته خبر ، ومعناه الدعاء . ولما قال : فيسخرون منهم قال : سخر ا منهم على سبيل المقابلة ، ومعناه : أمهلهم حتى طنوا أنه أهملهم . قال ابن عباس : وكان هذا في الخروج إلى غزوة تبوك . وقيل : معنى سخر ا منهم جازاهم على سخريتهم ، وجزاء الشيء قد يسمى باسم الشيء كقوله : { وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا } قال ابن عطية : تسمية للعقوبة باسم الذنب ، وهي عبارة عما حل بهم من المقت والذل في نفوسهم انتهى . وهو قريب من القول الذي قبله . وقال الأصم : أمر ا نبيه صلى ا عليه وسلم) أن يقبل معاذيرهم الكاذبة في الظاهر ، ووبال فعلهم عليهم كما هو ، فكأنه سخر منهم ولهذا قال : ولهم عذاب أليم ، وهو عذاب الآخرة المقيم انتهى . وفي هذه الآية دلالة على أن لمر المؤمن والسخرية منه من الكبائر ، لما يعقبهما من الوعيد . .

{ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ * أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ } إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ } : سأل عبد ا بن عبد ا بن أبي رسول ا صلى ا عليه وسلم) وكان رجلاً صالحاً أن يستغفر لأبيه في مرضه ففعل ، فنزلت ، فقال صلى ا عليه وسلم) : (قد رخص لي فأزيد على السبعين) فنزلت سواء

عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم . وقيل : لما نزل سخر الله منهم ولهم عذاب أليم ،
سألوا الرسول أن يستغفر لهم فنزلت . وعلى هذا فالضمائر عائدة على الذين سبق ذكرهم ، أو
على جميع المنافقين قولان . والخطاب بالأمر للرسول ، والظاهر أن المراد بهذا الكلام
التخيير ، وهو الذي روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقد قال له عمر : كيف تستغفروا
لعدو الله وقد نهاك الله عن الاستغفار لهم ؟ فقال صلى الله عليه وسلم) : (ما نهاني ولكنه
خيرني) فكأنه قال له عليه السلام : إن شئت فاستغفر ، وإن شئت فلا تستغفر ، ثم أعلمه أنه
لا يغفر لهم وإن استغفر سبعين مرة . وقيل : لفظه أمر ومعناه الشرط ، بمعنى إن استغفرت
أو لم تستغفر لن يغفر الله ، فيكون مثل قوله : { قُلْ أَفَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا
لَنْ يُتَقَبَّلَ مِنكُمُ } وبمنزلة قول الشاعر